

وحامل أو مرضع خافت على نفسها أو ولدها
 ومرضع خاف زيادة مرضه أو سافر فطوا
 وقضوا بلفديه وصوم سفر لا يفرض
 وإن صح أو أفاضت فدي وارثتها
 إن عاش بعده بقدره والآن بقدرهما
 وشتر الألبان ونفذ الثلث وفديته
 كل صلوة كصوم يوم وعبادة غيره لا تجزئ

لا تجزئ ويؤثم لغيره فروع الأذى الأيام
 لمنيته اليوم فطره أو أصبح ثلث بعده
 وصح النذر فيها لكن فطر وقضى إن صام
 صح ويفطر بعد رضائه ثم يقضى يوم بقتل
 يومه ما فر قدم وحياض طهرت وصبي
 بلغ وكافر أسلم والاقضي بدين يومه ثم
 سافر ولو فطر قضي الكفارة وجنون كل شهر

Copyright © King Saud University